

فصل تمهيدي

التعريف بنظرية الالتزام

1- تعريف الحق العيني

2- تعريف الحق الشخصي

3- التفرقة بين الحق الشخصي والحق العيني

المبحث الأول: مفهوم الالتزام

المطلب الأول: تعريف الالتزام

الفرع الأول: المذهب الشخصي في الالتزام

الفرع الثاني: المذهب المادي في الالتزام

الفرع الثالث: موقف المشرع الجزائري

المطلب الثاني - خصائص الالتزام

الفرع الأول - الالتزام رابطة شخصية

الفرع الثاني - الالتزام رابطة قانونية

الفرع الثالث - محل الالتزام أداء مالي معين

المطلب الثالث - عناصر الالتزام

الفرع الأول- عنصر المديونية أو الدين

الفرع الثاني- عنصر المسؤولية:

المطلب الرابع - أنواع الالتزام

الفرع الأول- من حيث الحماية القانونية إلى: التزام مدني والتزام الطبيعي

الفرع الثاني- من حيث المحل إلى: الالتزام بإعطاء، الالتزام بعمل والالتزام بالامتناع عن عمل

الفرع الثالث - من حيث الغاية إلى:الالتزام بتحقيق نتيجة، لالتزام ببذل عناية

الفرع الرابع - من حيث المصدر المنشئ للالتزام إلى:الالتزامات الإرادية،الالتزامات غير الارادية

المبحث الثاني - تقسيم مصادر الالتزام

المطلب الأول- التقسيم الحديث لمصادر الالتزام:

- العمل غير المشروع

- الإثراء بلا سبب

- الإرادة المنفردة

المطلب الثاني - موقف المشرع الجزائري:

الباب الأول: مصادر الالتزام

الفصل الأول: القانون كمصدر للالتزام (المادة 53 من القانون المدني)

المبحث الأول: القانون كمصدر غير مباشر للالتزام:

المبحث الثاني: القانون كمصدر مباشر للالتزام:

البحث الأول

الفصل الثاني: العقد Le contrat

مبحث التمهيدي: ماهية العقد

المطلب الأول: التعريف بالعقد

المطلب الثاني: العقد والاتفاق

المطلب الثالث: مجال العقد

المطلب الرابع: تقسيمات العقود

أولاً: من حيث تنظيم المشرع للعقود (من حيث موضوعها)، تنقسم العقود إلى عقود مسماة

وأخرى غير مسماة

أهمية التقسيم

ثانياً- من حيث تكييف العقد، تنقسم العقود إلى عقود بسيطة وأخرى مختلطة (مركبة)

أهمية التقسيم

ثالثاً: من حيث تكوين العقد إلى عقود رضائية وعقود شكلية وعقود عينية

أهمية التقسيم

رابعاً: من حيث آثار العقد، تنقسم العقود إلى عقود ملزمة للجانبين وعقود ملزمة لجانب

واحد.

أهمية التقسيم

البحث الثاني:

خامساً: من حيث مدى تبادل العطاءات، تنقسم العقود إلى عقود معاوضة وعقود تبرع

أهمية التقسيم

سادساً: من حيث تنفيذها، تنقسم العقود إلى عقود فورية وعقود زمنية

أهمية التقسيم

سابعاً: من حيث طبيعتها، تقسم العقود إلى: عقود احتمالية وعقود محددة القيمة

أهمية التقسيم

ثامناً: من حيث كيفية وقوع التراضي، تنقسم العقود إلى عقود مساومة وعقود إذعان

أهمية التقسيم

البحث الثالث:

الفصل الأول: نظرية العقد (القسم الأول: أركان العقد)

المبحث الأول: التراضي

المطلب الأول: وجود التراضي

الفرع الأول: التعبير عن الإرادة

أولاً: التعبير الصادر من الأصيل

1- التعبير الصريح: (م 1/60 ق م)

2- التعبير الضمني: (م 2/60 ق م)

3- مدى صلاحية السكوت للتعبير عن الإرادة؟

المبحث الرابع:

4- العلاقة بين الإرادة والتعبير عنها

أ. نظرية الإرادة الباطنة

ب. نظرية الإرادة الظاهرة

ت. موقف المشرع الجزائري

1- الوقت الذي ينتج فيه التعبير عن الإرادة أثره القانوني:

2- أثر الموت وفقد الأهلية في التعبير عن الإرادة:

(1) أثر الموت وفقد الأهلية في القبول

(2) أثر الموت وفقد الأهلية في الإيجاب

المبحث الخامس:

ثانياً: التعبير الصادر عن النائب (النيابة في التعاقد)

I. تعريف النيابة في التعاقد

II. أنواع النيابة

1 - النيابة القانونية

2 - النيابة القضائية

3 - النيابة الاتفاقية

III. شروط النيابة في التعاقد

الشرط الأول: حلول إرادة النائب محل إرادة الأصيل

الشرط الثاني: أن يلتزم النائب في إبرام التصرف حدود النيابة

الشرط الثالث: يجب أن يبرم النائب التصرف باسم الأصيل ولحسابه

IV. آثار النيابة في التعاقد

V. حكم تعاقد الشخص مع نفسه

VI. موقف المشرع الجزائري من تعاقد الشخص مع نفسه.

البحث السادس:

الفرع الثاني: توافق الإرادتين

أولاً: الإيجاب

1 - تعريفه

2 - شروط الإيجاب

3 - الإيجاب الملزم

4 - سقوط الإيجاب

ثانياً: القبول

1 - تعريف القبول

3- صور خاصة للقبول:

- القبول في عقود الإذعان:

- القبول في عقود المزايدة:

البحث السابع:

ثالثاً: اقتران القبول بالإيجاب (تحديد زمان ومكان انعقاد العقد)

I. التعاقد بين حاضرين أو التعاقد في مجلس العقد.

II. التعاقد بين غائبين

1- نظرية إعلان القبول

2- نظرية تصدير القبول

3- نظرية استلام القبول

4- نظرية العلم بالقبول

5- موقف المشرع الجزائري

6- أهمية تحديد زمان ومكان انعقاد العقد.

البحث الثامن:

رابعاً: صور خاصة لتوافق الإرادتين

1- الوعد بالتعاقد المادة 71-72 ق م

أ- تعريف الوعد بالتعاقد

ب- صور الوعد بالتعاقد:

- الوعد بالتعاقد الملزم لجانب واحد

- الوعد بالتعاقد الملزم للجانبين

ج- شروط الوعد بالتعاقد:

د- آثار الوعد بالتعاقد:

- مرحلة ما قبل إبداء الرغبة في التعاقد

- مرحلة ما بعد إبداء الرغبة في التعاقد

2 - التعاقد بالعربون

- أحكام العربون في القانون المدني الجزائري

البحث التاسع:

المطلب الثاني صحة التراضي

الفرع الأول- الأهلية م 78 - 80 ق م

1- تعريف الأهلية

2- أنواع الأهلية

أ- أهلية الوجوب

ب- أهلية الأداء

• مرحلة الصبي غير المميز

• مرحلة الصبي المميز

• مرحلة الرشد

3. عوارض الأهلية

أ- الجنون

ب- العته

ج- السفه

د- الغفلة

4- موانع الأهلية

أ- العاهة المزوجة

ب- الغيبة والفقد

ج- الحكم بعقوبة جزائية

5- إثبات انعدام الأهلية أو نقصها

البحث العاشر:

الفرع الثاني عيوب الإرادة المواد من 81 إلى 91 ق م

أولا: الغلط (L'erreur) المواد 81 إلى 85 من القانون المدني.

1- تعريف الغلط

2- النظرية التقليدية في الغلط

أ- الغلط المانع

ب- الغلط المؤثر

ج- الغلط غير المؤثر

3- النظرية الحديثة في الغلط:

أ- الغلط الجوهرية أو الدافع للتعاقد

ب- الغلط غير الجوهرية أو غير الدافع

4- موقف المشرع الجزائري

5- شروط اعتبار الغلط عيب من عيوب الإرادة:

الشرط الأول أن يكون الغلط جوهريا

- الغلط في صفة جوهرية في الشيء محل التعاقد

- الغلط في شخص المتعاقد

- الغلط في القيمة

الشرط الثاني: أن يكون الغلط متصلا بالمتعاقد الآخر

الحالة الأولى: الغلط المشترك

الحالة الثانية: الغلط الفردي مع العلم به

6- أنواع الغلط

أ- الغلط في الواقع

ب- الغلط في القانون

7- آثار الغلط:

ثانيا: التدليس (Le Dol) المادتان 86 - 87 من القانون المدني

1- تعريف التدليس

2- شروط التدليس في القانون المدني الجزائري

أ- استخدام طرق ووسائل احتيالية:

ب- أن تكون الطرق الاحتيالية هي الدافع للتعاقد:

ت- صدور التدليس من أحد المتعاقدين أو نائبه:

3- أثر التدليس:

البحث الحادي عشر:

ثالثا – الإكراه (La Violence) المادتان 88 و89 من القانون المدني

1- مفهوم الإكراه

2- شروط الإكراه في القانون المدني الجزائري

أ- استعمال وسائل للإكراه تهدد بخطر جسيم محقق

ب- أن تكون الرهبة هي الدافع على التعاقد:

ت- اتصال الإكراه بالمتعاقد الآخر:

3- أثر الإكراه في القانون المدني الجزائري:

رابعا – الاستغلال: L'exploitation (المادتان 90 و91 من القانون المدني)

1- تعريفا الاستغلال

2- شروط الاستغلال:

3- أثر الاستغلال:

4- سقوط دعوى الاستغلال:

5- التمييز بين دعوى الاستغلال ودعوى الغبن:

البحث الثاني عشر:

المبحث الثاني المحل (L'Objet) (المواد من 92 إلى 95)

المطلب الأول: تعريف محل الالتزام

المطلب الثاني: شروط محل الالتزام

الشرط الأول: يجب أن يكون المحل موجودا أو قابلا للوجود مستقبلا

الشرط الثاني: يجب أن يكون المحل ممكنا لا مستحيلا

الشرط الثالث: يجب أن يكون المحل معيننا أو قابلا للتعيين:

الشرط الرابع: يجب أن يكون المحل مشروعا وقابلا للتعامل فيه:

المبحث الثالث: السبب La Cause (المادتان 97 و98 من القانون المدني)

البحث الثالث عشر:

المطلب الأول: تعريف السبب

المطلب الثاني: النظرية التقليدية للسبب:

الفرع الأول: أنواعه

أولا: السبب المنشئ للالتزام

ثانيا: السبب القصدي

ثالثا: السبب الدافع

الفرع الثاني: خصائص السبب وفق النظرية التقليدية:

الفرع الثالث: شروط السبب في النظرية التقليدية:
المطلب الثالث: النظرية الحديثة في السبب (نظرية القضاء)
المطلب الرابع: نظرية السبب في القانون المدني الجزائري
الفرع الأول: شروط السبب في القانون الجزائري
أولاً: أن يكون السبب موجوداً
ثانياً: أن يكون السبب مشروعاً
الفرع الثاني: إثبات السبب
أولاً: إذا كان السبب مذكوراً في العقد
ثانياً: إذا كان السبب غير مذكور في العقد

البحث الرابع عشر:

المبحث الرابع: بطلان العقد La Nullité du Contrat (المواد من 99 إلى 105 ق م)
المطلب الأول: ماهية البطلان
الفرع الأول: مفهوم البطلان
الفرع الثاني- تمييز البطلان عن غيره من الأنظمة القانونية المشابهة له
أولاً: البطلان وعدم النفاذ (عدم السرمان)
ثانياً: البطلان والفسخ
ثالثاً: البطلان والعقد الموقوف
المطلب الثاني: تقسيمات البطلان
الفرع الأول: التقسيم الثنائي للبطلان
الفرع الثاني: موقف المشرع الجزائري من تقسيمات البطلان

البحث الخامس عشر:

المطلب الثالث: تقرير البطلان وأثاره
الفرع الأول: تقرير البطلان
أولاً: حق التمسك بالبطلان
1- بالنسبة للبطلان المطلق
2- بالنسبة لمبطلان النسبي
ثانياً: سقوط الحق في التمسك بالبطلان
1. سقوط الحق في التمسك بالبطلان بالإجازة
1- تعريف الإجازة
2- شكل الإجازة

3- أثر الإجازة

ii. سقوط الحق في التمسك بالبطلان بالتقادم

1- التقادم في البطلان النسبي

2- التقادم في البطلان المطلق

3- أثر التقادم

الفرع الثاني: آثار تقرير البطلان

أولاً: الآثار الأصلية للبطلان

i. بالنسبة للمتعاقدين

ii. بالنسبة للغير

ثانياً: الآثار العرضية للبطلان

i. إنقاص العقد

ii. تحويل العقد

البحث السادس عشر:

المطلب الثاني: القوة الملزمة للعقد من حيث الموضوع

الفرع الأول: أحكام التأويل للعقد (تفسير العقد)

أولاً: حالة وضوح عبارات العقد

ثانياً: حالة غموض عبارات العقد

ثالثاً: حالة الشك في معنى العبارة الغامضة

الفرع الثاني: معايير التفسير

البحث السابع عشر:

الفرع الثالث: تكييف العقد

الفرع الرابع: وسائل مراقبة تأويل وتفسير العقود

الفرع الخامس: تحديد نطاق العقد:

أولاً - وفقاً لما ارتضاه الطرفان

ثانياً - وفقاً للقانون في أحكامه التكميلية المفسرة

ثالثاً - وفقاً للعرف

رابعاً - وفقاً لقواعد العدالة والانصاف

خامساً - وفقاً لطبيعة الالتزام

البحث الثامن عشر:

الفرع الخامس: حدود القوة الملزمة للعقد:

أولاً- المبدأ العام:

ثانياً - الاستثناءات الواردة على المبدأ العام: (نظرية الظروف الطارئة أو الظروف الاستثنائية)

1- شروط تطبيق النظرية

أ- أن يكون العقد متراخياً في تنفيذه:

ب- أن يطرأ حادث استثنائي عام ومفاجئ

ت- أن يصبح تنفيذ الالتزام مرهقاً للمدين وليس مستحيلاً:

2- كيفية مراجعة العقد:

أ- أن يأمر بوقف بتنفيذ العقد مؤقتاً

ب- أن ينقص التزام المدين المرهق إلى الحد المعقول

ت- أن يزيد من التزام الدائن بما يؤدي إلى توزيع الخسارة غير المألوفة بين الدائن والمدين،

ج- تطبيقات تشريعية لنظرية الظروف الطارئة: